

الحكومة الرقمية: 3 قنوات لتجديد الهوية الإماراتية»



أبوظبي: عبد الرحمن سعيد

أكدت الحكومة الرقمية لدولة الإمارات أنه يجب تجديد بطاقة الهوية الصادرة من دولة الإمارات خلال 30 يوماً من انتهاء صلاحيتها، وفي حال عدم تجديدها يتم فرض غرامة تأخير، موضحة أن هناك 3 قنوات للتقديم على خدمة تجديد بطاقة الهوية الإماراتية تشمل تقديم المتعامل طلب التجديد عبر الخدمة الإلكترونية على موقع الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ، أو من خلال تطبيقها الذكي المتوفر على متجر غوغل، ومتجر أبل أو متجر تطبيقات هواوي، وأيضاً من خلال مراكز الطباعة المعتمدة في الدولة

وأشارت إلى أنه بعد تاريخ انتهاء صلاحية بطاقة الهوية، على حاملها تقديم طلب بالتجديد، حيث تقوم الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ، بإرسال إشعار عبر رسالة نصية قبل انتهاء صلاحية البطاقة

وبينت عبر قائمة الغرامات الإدارية التي تنطبق على خدمات بطاقة الهوية أن التأخر في التسجيل وإصدار بطاقة الهوية

يتسبب في غرامة مالية قدرها 20 درهماً لكل يوم تأخير وبعده أقصى 1000 درهم، والتأخر في تجديد بطاقة الهوية من بعد 30 يوم من تاريخ انتهاء صلاحيتها يتسبب في غرامة مالية قدرها 20 درهماً لكل يوم تأخير و1000 درهم حد أقصى.

وحددت قائمة الغرامات الإدارية التي تنطبق على خدمات الإقامة وشؤون الأجانب 12 مخالفة هي: تقديم المندوب لموظف الجوازات معاملات لا تعود لنفس المنشأة التي يعمل بها وغرامتها 500 درهم، وإدخال المندوب معاملات عبر الدرهم الإلكتروني «فوري» لا تعود لنفس المنشأة التي يعمل بكفالتها وغرامتها 500 درهم، انتهاء بطاقة المندوب وغرامتها 500 درهم، عدم حمل بطاقة المندوب عند تقديم المعاملات وغرامتها 500 درهم، مخالفة نظام العمل في مراكز تقديم الخدمة وغرامتها 500 درهم، تقديم بيانات غير صحيحة من متلقي الخدمة وغرامتها 3 آلاف درهم، عدم الدقة في طباعة الطلبات من قبل مستخدمي النظام وغرامتها 100 درهم، إعاقة عمل منتسبي القطاع أو عدم التعاون معهم وغرامتها 5 آلاف درهم، إصدار تأشيرات أو أدونات دخول المنشأة لا تزاوّل أي نشاط وغرامتها 20 ألف درهم، إساءة استخدام النظام 5 آلاف درهم، عدم التزام الأفراد بالتعهد المتقدم من قبلهم للقطاع وغرامتها 500 درهم، عدم التزام مستخدمو النظام باستيفاء المقابل المادي المترتب على تقديم الخدمة وفقاً للقيمة المحددة في قرار الوزير الصادر لهذه الغاية وغرامتها 5 آلاف درهم.

وحول إمكانية تجديد بطاقة الهوية قبل انتهاء مدتها أشارت الحكومة الرقمية أنه يحق للمتعامل المواطن التقدم بطلب لتجديد بطاقة الهوية قبل 6 أشهر من تاريخ انتهاء صلاحيتها، وبالنسبة للوافدين المقيمين في دولة الإمارات، يمكنهم فقط تجديد بطاقة الهوية عند تجديد صلاحية تأشيرة الإقامة القائمة، أو عند إعادة إصدارها.